انتهى وفي حديث الترمذي عن ابن عمر مرفوعا لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام
بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعد القلوب من الله القلب القاسي وفي مسند البزار عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة من الشقاء جمود العين وقسوة القلب وطول الامل والحرص
على الدنيا انتهى فاذا كان هذا الحال في الفقه اي حصول الفسق لمن تعلمه ولم ينظر فيما
ذكر فما ظنك بتعلم سائر العلوم غير الزاجرة من علوم الدنيا فلا يزيد صاحبها الا بعدا
من الله بعدا وفي التجنيس تعلم ضبطه رجل تفقه اخذ في الفقه ثم اشتغل بالعبادة عن
ازدياد وامتنع عن التعليم لما عنده للطلبة لخساسة ان وفي نسخة فاذا كان الناس استغنوا
عنه عن تعليمه لهم ما عنده بغيره من العلماء القائمين بذلك اجزأه ما فعل وقربه لمولاه كما فعل
داود الطائي بالمهملة نسبة لطي قبيلة حاتم الجواد المشهور فانه تعلم العلم الفقه وعدى
تعلم لتضمنه معنى اخذ بعد فقال عن الامام الاعظم ابي حنيفة النعمان ثم طار اي عدم حاجة
الناس لما عنده لوجود باقي اصحاب الامام انتقل بالعبادة واعتزل الناس لئلا يشتغلوه
في حاله ولم يشتغل بالتعليم لحصول بفعل غيره وهذا يجوز لانه اخذ بالطريق الفاضل بما فيه
فضل وهو عبادة الله وان كان التعليم لتعدي نفعه افضل منه لان نفعه لعموم النفع
اوفر فضلا منه لما يرفع به من الفساد ويحصل به من الصلاح للعباد فلا يكون به
بأس انتهى والحاصل ان العبادة المتعدية اي باعتبار نفعها فاسناده اليها مجاز عقلي
الى الغير افضل من القاصرة على صاحبها لحديث الخلق عيال الله واحبهم اليه انفعهم
لعياله ولان خير الناس من ينفع الناس هو حديث رواه القضاعي في الفردوس من حديث
جابر مرفوعا ولفظه خير الناس انفعهم للناس ففي كلامه اقتباس ثم الاعمال المتعدية نوعان
اخروي منسوب الى الاخرة وهو افضل من جميع اعمال البر اذ هو اي النفع الاخروي المتعدي
اثر عمل الانبياء لانهم اخرجوا الامم من ظلمات الكفر لنور الايمان ومن غضب الله
لرضاه وبه فضلوا وقدم الظرف للاهتمام اخرج الديلمي المرموز له بقوله دلم بالمهملة
والتحتية في الفردوس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال
من تعلم بابا التنوين فيه للتعظيم من العلم اي الشرعي ومثله الاتي ليعلم الناس فيخرجهم
من ظلمات الجهل لنور العلم اعطي بالبناء لغير الفاعل للعلم بالمعطي ثواب سبعين
صديقا ففيه زيادة فضل العلم على ثواب العمل اذ هو شان الصديقين وان الحديث
قال في التجنيس اذا تعلم رجلان الاولى طالبان ليشمل الذكر وغيره الا انه لما كان هو الغالب
فيه اقتصر عليه كما تقدم علما ثم ابدل منه قوله علم الصلاة او علم غيره غير علم الصلاة من

باقي الابواب في العلوم احدهما اي الرجلين يتعلم ليعلم الناس فينتفع بالتعلم وينفع بالتعليم
والاخر بفتح المعجمة اي الثاني يتعلم ليعمل به في نفسه فالذي يتعلم ليعلم الناس افضل لتعدي نفع
عمله لان منفعته اكثر للناس لتعليمه لهم وابلغ في امر الدين لابانة الاحكام انتهى في التجنيس
وتفريع ما في التجنيس على الحديث موقوف على صحته يكون حجة في الاحكام ونوع دنيوي
ينفع الناس في الدنيا كالصدقة بذل المال للمستحق لوجه الله تعالى والاعانة بالمهملة والنون او
بالمعجمة والمثلثة للمسلمين والدلالة على النفع كذلك والشفاعة عند ولاة الامور لمن
يحتاج اليها وبناء القناطر بفتح القاف وتخفيف النون وكسر المهملة الاولى وهي جمع قنطرة
وهي كما في المصباح ما يبنى للعبور عليه بفعله والجسر اعم لانه يكون بناء وغير بناء انتهى ونحوها
كالجسور وتسوية الطرق بضم المنخفض منها وكسح المرتفع واماطة الاذى كالشوك والحجر عنها
فهذا النوع من العبادة والنفع الدنيوي حمله متوسط بينهما اي النافعة نفعا دينيا وما لا ينفع
كما قال دون الاول النوع المتعدي نفعه نفعا دينيا وفوق القاصرة على صاحبها لا يتجاوز
اثرها كالصلاة والصوم والذكر والثناء لله تعالى والدعاء السؤال منه وفي الحديث المرفوع
الدعاء في العبادة ثم ربكم ادعوني استجب لكم الاية رواه الحاكم في المستدرك وروى
الدعاء في العبادة احمد وابن ابي شيبة والبخاري في الادب المفرد والاربعة وابن حبان من
حديث النعمان بن بشير وابو يعلى من حديث البراء والترمذي من حديث انس فلذا المذكور
من توسط هذه الرتبة كان الاشتغال بامر النكاح وامر الكسب بالزراعة والتجارة لاجل
التصدق بما يحصل من ذلك افضل من التخلي للعبادة لتعدي نفع ذلك دونها فعليك
ايها السالك في طريق الله تعالى بالجد بكسر الجيم الاجتهاد والمواظبة في تحصيل العلم
لنفاسته ونفاسة ثمرته وعظم ثوابه وما احسن قول ابن هشام الانصاري النحوي
ومن يظفر بنيله ومن يخطب الحسناء يصبر على البذل ومن لم يذل النفس في طلب العلا
يعش دهرا طويلا اخا جهل فلا تصغ بضم الفوقية وكسر المعجمة اي لا تمل سمعك الى ترهات
بضم الفوقية وتشديد الراء وبالهاء اخره تقدم تفسيرها وقال بعضهم هي الكلمات الباطلة
لا نفع فيها يتكلم بها لاظهار انه غير مغلوب جهلة المتصوفة بما ادعتهم في زمانا ناظر فيستقر
صفة او حال من جهلة لان اضافة جنسية يقولون العلم حجاب مرادهم ان نظر السالك فيما
فيه من رؤية النفس فيامرون بالاشتغال به لانه طريق حصول الفيض وبعدم النظر لما قام منه
بهم لان النظر لذلك حجاب وان اي العلم يحصل بالكشف من غير تعلم فلا حاجة الى الكسب
وهذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم وانما العلم بالتعلم رواه البخاري والعلم الحاصل بالكشف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)